

نشرة إصدار

وضعت على ذمة العموم بمناسبة فتح رأس مال صندوق الادخار في الأسهم أوبتيموم للعموم و فتح عمليات الاكتتاب و إعادة شراء الحصص لفائدة العموم

تحتوي هذه الوثيقة و القانون الداخلي على معلومات هامة و يجب قراءتها قبل الاكتتاب في أي استثمار

صندوق الادخار في الأسهم أوبتيموم

صندوق مشترك للتوظيف في الأوراق المالية موجه حصرا إلى حاملي حسابات الادخار في الأسهم خاضع لأحكام القانون عدد 83 لسنة 2001 المؤرخ في 24 جويلية 2001 ترخيص هيئة السوق المالية عدد 04 لسنة 2011 بتاريخ 9 فيفري 2011

المقر الاجتماعي للمتصرف

6 نهج جمال الدين الأفغاني – 1002- تونس

قيمة المبلغ الأدنى عند التكوين

100.000 دينار مقسمة على 10.000 حصة قيمتها الاسمية 10 دنانير

الباعثون

شركة التصرف و المالية وسيط لدى البورصة
بنك تونس و الإمارات

المتصرف

شركة التصرف و المالية وسيط لدى البورصة

المودع لديه

بنك تونس و الإمارات

الموزع

شركة التصرف و المالية وسيط لدى البورصة
بنك تونس و الإمارات

المكلف بالإعلام:

السيد علاء النيفر

الصفة: مسؤول عن قسم مؤسسات التوظيف الجماعي

العنوان: 6 نهج جمال الدين الأفغاني – 1002- تونس

الهاتف: 71 788 870

الفاكس: 71 798 314

البريد الإلكتروني: opcvm@cgf.com.tn

الفهرس

3	1. تقديم الصندوق المشترك للتوظيف.....
3	1.1. معلومات عامة
4	1.2. قيمة الصندوق عند التكوين و مبدأ تغييره
4	1.3. أعضاء الإدارة و تسيير المتصرف
5	1.4. مراقب الحسابات
6	2. الخصائص المالية.....
6	2.1. صنف الصندوق
6	2.2. توجهات التوظيف
6	2.3. تاريخ فتح عمليات الاكتتاب و إعادة شراء الحصص لفائدة العموم
6	2.4. تاريخ, دورية وكيفية احتساب قيمة التصفية
9	2.5. مكان و كيفية الإعلام عن قيمة التصفية
9	2.6. سعر الاكتتاب و إعادة الشراء و عمولات الاكتتاب و إعادة الشراء
9	2.7. أماكن الاكتتاب و إعادة الشراء
9	2.8. المدة الدنيا المقترحة للتوظيف
9	تبلغ فترة التوظيف الدنيا المنصوح بها خمس سنوات.....
10	3. طريقة سير صندوق الادخار في الأسهم أوبتيموم.....
10	3.1. تاريخ بدأ و ختم السنة المالية
10	3.2. قيمة التصفية الأصلية
10	3.3. شروط و إجراءات الاكتتاب و إعادة الشراء
11	3.4. المصاريف المحمولة على الصندوق المشترك للتوظيف
11	3.5. توزيع أقساط الربح
12	3.6. المعلومات الموضوعة على ذمة حاملي الحصص والعموم
13	4. معلومات متعلقة بالمتصرف و الموعد لديه.....
13	4.1. طريقة تنظيم التصرف في الصندوق
13	4.2. تقديم طرق التصرف في للصندوق
14	4.3. الشروط المبطللة لاتفاقية التصرف
14	4.4. الموارد الموضوعه بهدف التصرف
14	4.5. طريقة خلاص أتعاب المتصرف
15	4.6. تقديم الاتفاقية المبرمة مع الموعد لديه
16	4.7. طرق تلقي مطالب الاكتتاب و إعادة الشراء
16	4.8. طرق التسجيل في الحساب
16	4.9. آجال الدفع
16	4.10. طرق خلاص الموعد لديه
17	4.11. الموزعون و طرق خلاص الموعد لديه
18	5. المسؤولون عن النشرة و عن مراقبة الحسابات.....
18	5.1. الأشخاص الطبيعيون المسؤولون عن النشرة
18	5.2. شهادة المسؤولين عن النشرة
18	5.3. شهادة مراقب الحسابات
19	5.4. سياسة الإعلام

1. تقديم الصندوق المشترك للتوظيف

1.1. معلومات عامة

التسمية	:	صندوق الادخار في الأسهم أوبتيموم
الصيغة القانونية	:	صندوق مشترك للتوظيف في الأوراق المالية
صنف الصندوق	:	مختلط مع هيمنة للأسهم موجه حصرا إلى حاملي حسابات الادخار في الأسهم
الغرض الاجتماعي	:	إدارة محفظة من الأوراق المالية بواسطة استعمال الأموال الذاتية دون سواها
التشريع المنطبق	:	القانون عدد 83 لسنة 2001 المؤرخ في 24 جويلية 2001 المتعلق بإصدار مجلة مؤسسات التوظيف الجماعي
المقر الاجتماعي	:	6 نهج جمال الدين الأفغاني – 1002- تونس
قيمة المبلغ عند التكوين	:	100.000 دينار مقسمة على 10.000 حصة قيمتها الاسمية 10 دنانير
مرجع الترخيص	:	ترخيص هيئة السوق المالية عدد 4 لسنة 2011 بتاريخ 9 فيفري 2011
المدة	:	99 سنة
الباعثون	:	شركة التصرف و المالية, وسيط لدى البورصة و بنك تونس و الإمارات
المتصرف	:	شركة التصرف و المالية, وسيط لدى البورصة
المودع لديه	:	بنك تونس و الإمارات
الموزع	:	شركة التصرف و المالية, وسيط لدى البورصة - بنك تونس و الإمارات
مراقب الحسابات	:	السيد مراد فرادي - Cabinet MAZARS

1.2. قيمة الصندوق عند التكوين و مبدأ تغييره

تبلغ قيمة المبلغ الأدنى عند التكوين 100.000 دينار، مقسمة على 10.000 حصة، قيمتها الاسمية 10 دنانير مكتتبه نقدا و محررة بالكامل.

تبقى قيمة الصندوق قابلة للارتفاع نتيجة إصدار حصص جديدة أو للانخفاض الناتج عن إعادة شراء حصص الصندوق المكتتبه سابقا من قبل حامليها الراغبين في ذلك بشرط أن لا تقل القيمة الأصلية للحصص عن 50.000 ديناراً.

تتم عملية تغيير رأس مال الصندوق طبقاً لأحكام الفصل 15 من مجلة مؤسسات التوظيف الجماعي.

1.3. أعضاء الإدارة و تسيير المتصرف

أعضاء مجلس الإدارة

الأعضاء	ممثل من قبل	الصفة	مدة التعيين
السيد أحمد فؤاد لحوه	نفسه	رئيس	2010-2008
الشركة العصرية للدواجن	السيد حاتم بكار	عضو	2010-2008
السيدة لطيفة الزريبي	نفسها	عضو	2010-2008
السيد الصادق بكار	نفسه	عضو	2010-2008
السيد ناصر بالخيرية	نفسه	عضو	2010-2008
السيد علي أمين بالخيرية	نفسه	عضو	2010-2008
السيدة تاجة الزريبي	نفسها	عضو	2010-2008
السيدة ليليا الزريبي	نفسها	عضو	2010-2008
السيد خالد الزريبي	نفسه	عضو	2010-2008

المدير العام لشركة التصرف و المالية: السيد خالد الزريبي

الأنشطة الرئيسية للأعضاء خارج شركة التصرف و المالية خلال الثلاث سنوات الأخيرة و التعيينات الهامة كأعضاء
بمجلس إدارة في شركات أخرى

الأعضاء	الأنشطة الرئيسية للأعضاء خارج شركة التصرف و المالية خلال الثلاث سنوات الأخيرة و التعيينات الهامة كأعضاء بمجلس إدارة في شركات أخرى
السيد أحمد فؤاد لخرة	مدير عام مساعد بشركة كوتيسال, رئيس الغرفة التونسية الفرنسية للتجارة و للصناعة, رئيس مجلس إدارة ملانيوم الرقاعي سيكاف.
السيد حاتم بكار	مدير تجاري بالشركة العصرية للدواجن
السيد خالد الزريبي	عضو مجلس إدارة ومدير عام ملانيوم الرقاعي سيكاف, كاتب عام بالغرفة التونسية الفرنسية للتجارة و للصناعة

1.4. مراقب الحسابات

السيد مراد فرادي- Cabinet MAZARS , عضو بهيئة الخبراء المحاسبين بتونس.
عمارة الأقصر – الطابق الثالث – شارع الهادي الكراي – المركز العمراني الشمالي – 1082 - تونس.
تم تعيينه لمدة ثلاث سنوات مالية.

2. الخصائص المالية

2.1. صنف الصندوق

صندوق الادخار في الأسهم أوبتيموم هو صندوق مشترك للتوظيف في الأوراق المالية و صنفه مختلط مع هيمنة للأسهم موجه حصرا إلى حاملي حسابات الادخار في الأسهم.

2.2. توجهات التوظيف

سيتوجه توظيف صندوق الادخار في الأسهم أوبتيموم إلى الاستثمارات على المدى المتوسط و الطويل مع اعتماد الأسهم ذات الأسس القوية.

تتألف محفظة توظيف صندوق الادخار في الأسهم أوبتيموم حصرا على النحو التالي:

- ما لا يقل عن 80% من صافي الأصول في الأسهم المدرجة في بورصة تونس،
- الرصيد، في رفاع الخزينة القابلة للتنظير،
- لا يجب أن تتجاوز المبالغ الغير مستخدمة 2% من صافي الأصول وفقا للأنظمة القائمة.

من أجل الاستفادة المشتركين في الصندوق من المزايا الضريبية المتعلقة بحسابات الادخار في الأسهم، يتعهد الباعثون على الالتزام في السياسة استثماراتهم، على تطبيق الأحكام المنصوص عليها في القانون 92-99 بتاريخ 17/08/1999 ونصوصها التطبيقية، التي وضعت شروط فتح حسابات الادخار في الأسهم، شروط إدارتهم واستخدام الأوراق المالية التي أودعت فيها.

لهذا الغرض، يتعهد توظيف صندوق الادخار في الأسهم أوبتيموم باستثمار مبالغ الاكتتاب في مدة لا تتجاوز 90 يوما للتداول بالبورصة بعد يوم التداول التالي لتاريخ ودائعها و ذلك وفقا للوائح.

2.3. تاريخ فتح عمليات الاكتتاب وإعادة شراء الحصص لفائدة العموم

يتم فتح عمليات الاكتتاب و إعادة شراء الحصص لفائدة العموم بمجرد وضع نشرة الإصدار على ذمة العموم مؤشرا عليها من طرف هيئة السوق المالية.

2.4. تاريخ، دورية وكيفية احتساب قيمة التصفية

يتم احتساب قيمة التصفية كل يوم بالأسبوع أو اليوم المفتوح الموالي له بقسمة قيمة الموجودات الصافية للصندوق على عدد الحصص المتداولة عند عملية التقييم.

تتم عمليات الاكتتاب و إعادة الشراء في شبابيك شركة التصرف و المالية و شبابيك بنك تونس و الإمارات حسب الأوقات التالية:

توقيت الشتاء

من 9:00 إلى 16:00	من 8:00 إلى 9:00	
قيمة التصفية غير المحددة التي سيتم إصدارها في الغد على الساعة 8:00	قيمة التصفية المعروفة التي يتم إصدارها على الساعة 8:00	من الاثنين إلى الجمعة

توقيت الصيف

من 8:30 إلى 13:00	من 7:30 إلى 8:30	
قيمة التصفية غير المحددة التي سيتم إصدارها في الغد على الساعة 7:30	قيمة التصفية المعروفة التي يتم إصدارها على الساعة 7:30	من الاثنين إلى الجمعة

توقيت رمضان

من 9:00 إلى 13:00	من 8:00 إلى 9:00	
قيمة التصفية غير المحددة التي سيتم إصدارها في الغد على الساعة 8:00	قيمة التصفية المعروفة التي يتم إصدارها على الساعة 8:00	من الاثنين إلى الجمعة

عند احتساب الأصول الصافية يتم اعتبار:

- قيمة محفظة الأوراق المالية التي يقع تحيينها بتسجيل زوائد أو نواقص القيمة المحتملة
- النتائج المؤجلة
- قيمة الأرباح التي تم تحقيقها منذ بداية السنة المالية الجارية
- حصص الأرباح التابعة للسنة المالية المنقضية و التي لم يقع توزيعها

يتم تقييم أسهم الصندوق وفقا لقواعد المحاسبة المعمول بها والتي حددها قرار وزير المالية بتاريخ 22 جانفي 1999 المتعلق بالمصادقة على معيار المحاسبة المتعلق بضبط القوائم المالية لمؤسسات التوظيف الجماعي في الأوراق المالية و بصورة خاصة:

تقييم الأسهم

الأسهم المدرجة بالبورصة: تقييم الأسهم المدرجة بالبورصة بقيمة السوق و توافق قيمة السوق متوسط السعر المرجح في يوم احتساب قيمة التصفية أو في أحدث تاريخ سابق.

عندما يترتب عن ظروف السوق بالنسبة لسند معين اتجاه نحو الانخفاض مرده الحفاظ على الانخفاض أو اتجاه نحو الارتفاع مرده الحفاظ على الارتفاع يكون سعر التقييم المطبق عتبة الحفاظ على الانخفاض في الحالة الأولى و عتبة الحفاظ على الارتفاع في الحالة الثانية.

إذا لم يشكل سند معين موضوع عرض و طلب طيلة عدد هام من الحصص المتتالية بالبورصة، يجب النظر في الجدوى من إبقاء السند بآخر سعر تقييم، و يجب ذلك أيضا عندما يتوقع أن يكون لعدد السندات الممسوكة تأثير هام على التسعيرة بالنظر للكميات المتداولة عادة. و عندما تبرر مقاييس السوق الموضوعية التخلي عن هذا السعر كأساس للتقييم يوظف تنزيل على آخر سعر للبورصة للإقتراب أكثر فأكثر من القيمة المحتملة لتداول السند. ويمكن أن يعتمد هذا التنزيل في السعر على سبيل الذكر المقاييس التالية:

- شكل احتمالات الطلب و/ أو العرض على السند.
- القيمة الحسابية للسند
- مردود السند
- نشاط الشركة المصدرة و مستوى توزيع الأرباح
- درجة انتشار السند
- عدد السندات الممسوكة و سوابق التحويلات على السند.

تقييم الحقوق المتصلة بالأسهم

يقع تقييم الحقوق المتصلة بالأسهم المدرجة طبقا لقواعد تقييم الأسهم أي بقيمة السوق.

تقييم الرقاع

يقع تقييم الرقاع و القيم المماثلة المدرجة في البورصة في تاريخ الإقفال بقيمة السوق أو بثمان اقتنائها إذا لم تكن موضوع معاملات أو لم تسعر بالبورصة بثمان مغاير منذ تاريخ اقتنائها. تعتمد القيمة الحالية إذا ما قدر أنه لا يمكن لقيمة السوق ولا لثمان الاقتناء أن تمثل أساسا معقولا لقيمة تحقيق السند و إذا بينت ظروف السوق أن التقييم بالقيمة الحالية هو الطريقة المناسبة.

يكون الفارق بالنسبة لثمان الشراء أو بالنسبة للختم السابق حسب الحالة زائد أو ناقص القيمة المحتملة الذي يدرج مباشرة في الأموال الذاتية كمبلغ غير قابل للتوزيع. و يبرز كذلك كمكون من مكونات النتيجة الصافية للسنة المحاسبية.

تقييم سندات مؤسسات التوظيف الجماعي
يقع تقييمها باعتبار أحدث قيمة تصفية متوفرة.

تقييم التوظيفات النقدية

يقع تقييمها في تاريخ الإقفال بالقيمة الإسمية مع طرح الفوائد المحتسبة مسبقا وغير المستحقة.

يمكن للمتصرف بعد استشارة مراقب الحسابات إجراء تحويل على طرق التقييم المبينة أعلاه إن اعتقد ضرورة ذلك. و يتعين عليه إعلام هيئة السوق المالية و العموم بذلك من خلال إشعار ينشر بالنشرة الرسمية لهيئة السوق المالية و بصحيفتين يوميتين تصدران بتونس العاصمة. وهكذا يتسنى لحاملي الحصص الانسحاب من الصندوق بدون معالم خلال ثلاثين يوما.

2.5. مكان وكيفية الإعلام عن قيمة التصفية

يقع الإعلام عن قيمة التصفية كل يوم أو اليوم المفتوح الموالي له إلا إن آلت استحالة قانونية أو ظروف استثنائية لدى الموزعين دون ذلك. كما تنشر يوميا بنشرة هيئة السوق المالية.

2.6. سعر الاكتتاب وإعادة الشراء و عمولات الاكتتاب وإعادة الشراء

إن سعر الاكتتاب مساو لقيمة التصفية الخالية من كل عمولة (عدم وجود حق دخول). في حين أن سعر إعادة الشراء يكون مساويا لقيمة التصفية منقوصة 5 % (حق خروج) في حالة إعادة الشراء قبل انقضاء خمس سنوات انطلاقا من تاريخ الاكتتاب. علما و أن عمولة إعادة الشراء لا ينتفع بها المتصرف, بل تقوم بزيادة قيمة الموجودات الصافية للصندوق.

2.7. أماكن الاكتتاب وإعادة الشراء

تتم عمليات الاكتتاب و إعادة الشراء في شبابيك شركة التصرف و المالية و شبابيك بنك تونس و الإمارات أو أي موزع تربطه بالمتصرف اتفاقية توزيع وافقت عليها هيئة السوق المالية.

2.8. المدة الدنيا المقترحة للتوظيف

تبلغ فترة التوظيف الدنيا المنصوح بها خمس سنوات.

3. طريقة سير صندوق الادخار في الأسهم أوبتيموم

3.1. تاريخ بدأ وختم السنة المالية

تبدأ السنة المالية في غرة جانفي و تنتهي في 31 ديسمبر. و بصفة استثنائية تبدأ أول سنة مالية فعلية يوم انبعاث الصندوق وتنتهي يوم 31 ديسمبر 2011.

3.2. قيمة التصفية الأصلية

تبلغ قيمة التصفية للصندوق عند الإصدار 100.000 دينارا مقسمة على 10.000 حصة, تبلغ قيمة التصفية الواحدة منها 10 دنانير مكتتبه و محررة بالكامل نقدا عند الإصدار.

3.3. شروط وإجراءات الاكتتاب وإعادة الشراء

يتم تسليم مطالب الاكتتاب و إعادة الشراء بشبابيك بنك تونس و الإمارات و بشبابيك شركة التصرف و المالية. يقع تجميع أوامر الاكتتاب و إعادة الشراء كل يوم بمقر بنك تونس و الإمارات, المودع لديه, لتحيين دفتر حاملي حصص الصندوق .

تتصل شركة التصرف و المالية على ملخص يومي من مجموع الاكتتابات و إعادة الشراء بحيث يأخذها بعين الاعتبار في عملية إصدار صافي قيمة التصفية وتتم العملية على النحو التالي:

1- يتم الاكتتاب بتسليم المكتتب بطاقة اكتتاب, يعين فيها:

- إما عدد الحصص التي ينوي الاكتتاب فيها,

- أو يحدد بكل بساطة المبلغ الذي ينوي دفعه, و هكذا يقوم المتصرف بضبط عدد الحصص المطابق للمبلغ الذي حدده الحريف وفقا لقيمة تصفية التي تم حسابها.

في كلتا الحالتين يجب ايداع سيولة في حساب المكتتب والمفتوح لدى شبابيك بنك تونس و الإمارات و بشبابيك شركة التصرف و المالية. ملكية حصص الصندوق المشترك للتوظيف في الأوراق المالية تتحقق من خلال إشعار بتنفيذ الاكتتاب يسلمه بنك تونس و الإمارات أو شركة التصرف و المالية للمكتتب عند كل اكتتاب في مدة لا تتجاوز ثلاثة أيام بورصة الموالية للعملية.

2 - يقع إثبات عملية إعادة الشراء بواسطة بطاقة إعادة الشراء عن طريق الموزع الذي تمت عنده عملية الاكتتاب. يوجه بنك تونس و الإمارات أو شركة التصرف و المالية إلى حامل الحصص القائم بعملية إعادة الشراء خلال ثلاثة أيام بورصة موالية للعملية إشعار بالتنفيذ يحتوي عدد الحصص التي تمت إعادة شرائها, قيمة التصفية التي تم اعتمادها, قيمة العمولات...

يجب خلاص الحصص التي تمت إعادة شرائها في أجل لا يتعدى ثلاثة أيام بورصة انطلاقا من تاريخ إيداع المطلب.

بالنسبة لعملية إعادة الشراء، يتم تطبيق نفس المبدأ، بمعنى أن مالك الوحدات سيوقع على بطاقة إعادة الشراء والتي يمكن الإشارة فيها إلى عدد الأسهم المطلوب إعادة شرائها أو المبلغ الذي يريده. في حالة إلغاء طلب اكتتاب من قبل المستثمر، وذلك قبل نشر قيمة التصفية، وستكون هناك إعادة الأموال إلى المستثمر في حالة إلغاء طلب إعادة الشراء، لا تتخذ أي إجراء خاص بما أن حامل الوحدات يبقى مستفيدا من عدد الأسهم التي يمتلكها. في كل الحالات إذا كان للمستثمر لديه نية لإلغاء اكتتاب أو إعادة الشراء، لا بد له بالضرورة، من جهة، التدخل قبل 9 صباحا، من ناحية أخرى، الإشارة إلى عدد بطاقة إعادة الشراء. يتم إجراء إعادة الشراء حصرا نقدا. يتم تسويتها في غضون مدة أقصاها 3 أيام التداول. عملا بأحكام الفصل 24 من القانون المتعلق بحسابات مؤسسات التوظيف الجماعي للأوراق المالية، يمكن للمتصرف تعليق عمليات إعادة الشراء بصفة مؤقتة بعد أخذ رأي مراقب الحسابات و كذلك بالنسبة لعمليات إصدار أسهم مؤسسات التوظيف الجماعي.

يطرأ هذا التعليق في الحالات التالية:

- إذا طرأت ظروف استثنائية تحتم ذلك
 - إذا اقتضى الأمر ذلك للمحافظة على مصالح المساهمين
 - إذا انخفض رأس المال إلى الحد الأدنى المنصوص عليه، أي 50.000 ديناراً.
- يقع إعلام حاملي الأسهم و هيئة السوق المالية دون أجل بوضع ملصقات بمحل الموزعين و عن طريق نشرية هيئة السوق المالية بقرار و أسباب تعليق عمليات الاكتتاب و إعادة الشراء.

3.4. المصاريف المحمولة على الصندوق المشترك للتوظيف

يتحمل صندوق الادخار في الأسهم أوبتيموم عمولة المتصرف و أتعاب المودع لديه و أتعاب الموزعين الإتاوة الراجعة لهيئة السوق المالية و الأدياات و أتعاب مراقب الحسابات و عمولة عمليات البورصة و الأدياات المتعلقة بها و جميع المصاريف الموثقة الراجعة لهيئة السوق المالية و بورصة الأوراق المالية بتونس و الشركة التونسية بين المهنيين للمقاصة و إيداع الأوراق المالية و التي تنص عليها القوانين و الأوامر.

3.5. توزيع أقساط الربح

تتكون نتائج التصرف للسنة المالية من مجموع الفوائد و أقساط الربح و المنح و مكافأة الحضور و المتخلدات و كل الإيرادات الأخرى المتعلقة بالسندات المكونة لمحفظة الصندوق بزيادة إيرادات المبالغ غير المستعملة مؤقتا و طرح المصاريف و العمولات المتعلقة بالاستغلال و التصرف.

تساوي المبالغ القابلة للتوزيع نتائج التصرف للسنة المالية و تضاف إليها النتائج المرحلة مع زيادة أو طرح باقي حساب تعديل المداخل الراجعة للسنة المالية المختومة. ويتم سنويا توزيع المبالغ القابلة للتوزيع بالكامل.

3.6. المعلومات الموضوعة على ذمة حاملي الحصص والعموم

يتم إعلام حاملي الحصص والعموم بتطور نشاط الصندوق المشترك للتوظيف في الأوراق المالية على النحو التالي:

- يتم الإعلان عن قيمة التصفية كل يوم اثنين بشبائك الموزعين, كما يقع إعلام هيئة السوق المالية بآخر قيمة حيث يقع نشرها في نشرية هيئة السوق المالية.

- يوضع النظام الداخلي و نشرات الإصدار بكميات كافية لدى الموزعين كما يمكن إعطاؤها مجانا للمستثمر الذي يطلبها.

- يتم نشر البيانات المالية السنوية في نشرية هيئة السوق المالية في أجل أقصاه ثلاثة أشهر من تاريخ ختم السنة المالية.

- يمكن للمساهمين في أي وقت طلب كشف حساب من شبابيك الموزعين.

- يتم إعلام العموم بجميع المستجدات المتعلقة بالتصرف في الصندوق وفقا للقرار العام لهيئة السوق المالية عدد 8 و خاصة تعديل العمولات الراجعة للمتصرف والمودع لديه التي تعتمد بتاريخ فاعلية لاحق بثلاثين يوما, و يقع إشعار هيئة السوق المالية حالاً.

4. معلومات متعلقة بالمتصرف و المودع لديه

4.1. طريقة تنظيم التصرف في الصندوق

يتولى المتصرف تأمين مهمة التصرف بالصندوق وفقا لتوجهات التوظيف المبرمجة للصندوق و يتصرف تحت أي ظرف لصالح حاملي الأسهم و له وحده الصلاحية باستعمال حق التصويت المرتبط بأسهم الصندوق. يتولى مجلس إدارة شركة التصرف والمالية ضبط الخطوط العريضة لسياسة الاستثمار كما يعين لجنة تصرف تتكون من الأعضاء الآتي ذكرهم:

- السيد خالد الزبيبي : المدير العام لشركة التصرف و المالية
 - السيد الأسعد الدلاحي : المدير المالي ببنك تونس و الإمارات
 - السيد علاء النيفر: مسؤول عن قسم مؤسسات التوظيف الجماعي بشركة التصرف و المالية
 - السيد قيس قريعة : محلل مالي بشركة التصرف و المالية
 - السيد سيف الله الكاهية: متصرف بصناديق التوظيف الجماعي ببنك تونس و الإمارات
- يسند لهذه اللجنة توكيل لمدة سنة قابلة للتجديد، و تتلقى أتعابها من قبل شركة التصرف و المالية. و يتم إعلام هيئة السوق المالية و المودع لديه مسبقا بأي تغيير يخص تشكيلة اللجنة.
- تجتمع اللجنة شهريا بهدف:
- تقرير استراتيجية التصرف في صندوق الادخار في الأسهم أوبتيموم مطابقة لسياسة الاستثمار التي حددها مجلس الإدارة
 - القيام بمتابعة هذه الاستراتيجية
 - إعلام مجلس الإدارة بأي اقتراح متعلق بسياسة الاستثمار الخاصة بالصندوق.

4.2. تقديم طرق التصرف في الصندوق

- تقوم شركة التصرف و المالية بوضع سياسة الاستثمار الخاصة بالصندوق المشترك للتوظيف في الأوراق المالية كما تم التعريف بها في النظام الداخلي و وفقا للطريقة التي تم التعريف بها في الفقرة 4.1 من هذه النشرة.
- يقوم المتصرف بتولي كافة المهام الإدارية و المحاسبية و تشمل مهمته على وجه الخصوص و ليس حصريا الأعمال التالية:
- وضع الوسائل البشرية و اللوجستية الضرورية لحسن التصرف في محفظة الصندوق.
 - التصرف الإداري و المحاسبي في الصندوق.
 - تنفيذ أوامر البورصة.

- الترويج التجاري للصندوق لدى العموم.
- احتساب قيمة التصفية و إعداد جميع التصاريح و الإشهارات القانونية.
- يتصرف المتصرف تحت أي ظرف لصالح حاملي الحصص و يتمتع بقدرته في تمثيلهم أمام العدالة و يتوجب عليه ممارسة الحقوق المتعلقة بالأوراق المالية التي يمسكها الصندوق أي الحق في الحضور في الجلسات العامة و ممارسة حق التصويت. كما لا يمكن للمتصرف الاقتراض لحساب الصندوق المشترك للتوظيف في الأوراق المالية.

4.3. الشروط المبطللة لاتفاقية التصرف

- أوكلت مهمة التصرف في الصندوق المشترك للتوظيف في الأوراق المالية للمتصرف و ذلك لمدة 99 سنة. ويتم سحب هذه المهمة في الحالات التالية:
- عدم احترام النظام الداخلي أو أي نص ترتيبي أو تشريعي.
- سحب ترخيص شركة التصرف.
- فتح إجراء جماعي ضد المتصرف.

4.4. الموارد الموضوعة بهدف التصرف

- يقوم المتصرف بتوفير جميع الوسائل البشرية و المادية لضمان حسن التصرف و على وجه الخصوص ما يلي:
- أعوان لديهم الكفاءة اللازمة.
- وسائل فنية كافية.
- تنظيم داخلي ملائم.

4.5. طريقة خلاص أتعاب المتصرف

- يتحصل المتصرف مقابل خدماته المتعلقة بالتصرف المالي و الإداري للصندوق على عمولة سنوية تقدر ب 1 % دون احتساب الأداءات من الأصول الصافية لصندوق الادخار في الأسهم أوبتيموم.
- تخصم هذه العمولة كل يوم من الموجودات الصافية و يتم صرفها كل ثلاثية خالية من كل المعاليم الجبائية.
- وسوف تتلقى أيضا شركة التصرف و المالية عمولة نجاح إذا بلغ أداء صندوق الادخار في الأسهم أوبتيموم الحد الأدنى المطلوب 10 % . تحدد هذه العمولة 10% دون احتساب الأداءات لمدة ثلاث سنوات متتالية، يتم احتسابها على أساس الفرق بين أداء الصندوق السنوي و الحد الأدنى المطلوب يتم تحديث هذه العمولة أسبوعيا بتوضيف أو استرجاع المدخرات في حالة تراجع في الأداء تم تسجيلها في كل إصدار لقيمة التصفية الخام.

يتم احتساب العائد السنوي (استنادا إلى 52 أسبوع) لأداء الأسبوع للصندوق بالصيغة التالية:

- المحصول : قيمة التصفية الخام للأسبوع / قيمة التصفية الخام للأسبوع السابق م.
- المحصول الأسبوعي: $(1+m)^{\text{عدد الأسابيع}} - 1$ م.أ.
- المحصول السنوي: $[1 + (1+m)^{52}] - 1$ م.س.

دراسة حالة:

يقع احتساب عمولة "المردودية الممتازة" في اليوم الأخير من كل أسبوع. إذا كان العائد السنوي لصافي قيمة التصفية قد تجاوز 10٪، يشرع المتصرف في استخلاص 10٪ دون احتساب القيمة المضافة من المردودية الممتازة. يتم دفع عمولة النجاح سنويا ابتداء من السنة الثالثة من تاريخ اصدار الصندوق.

تاريخ احتساب قيمة التصفية	عدد الحصص	قيمة التصفية	الأصول الصافية قبل تسجيل مدخرات عمولة النجاح	المحصول السنوي م.س.م *	الأداء %	الأداء بالدينار	العمولة	توظيف / استرجاع الأسبوع
الأسبوع 0	10 000	10,00	100 000,000	-	-	-	-	-
الأسبوع 1	10 000	10,05	100 500,000	29,6 %	19,6%	331,081	39,067	39,067
الأسبوع 2	10 000	10,10	101 000,000	29,5 %	19,5%	661,017	78,000	38,933
الأسبوع 3	10 000	10,00	100 000,000	0 %	0%	0	-78,000	-78,000
الأسبوع 4	11 000	10,20	112 200,000	29,36 %	19,36%	1450,681	171,180	171,180
الأسبوع 5	11 000	10,20	111 650,000	22,87 %	12,87%	928,531	109,566	-61,614
الأسبوع 6	10 000	9,50	95 000,000	-35,89%	0%	0	-109,566	-109,566
الأسبوع 52	10 000	11,00	110 000,000	10%	0%	0	0	0
السنة 2	12 000	12,5	150 000,000	11,80%	1,80%	4 583,592	540,864	540,864
السنة 3	15 000	20,00	300 000,000	25,99%	15,99%	92 290,168	10 890,240	10 349,376
السنة 4	20 000	19,00	380 000,000	19,98%	9,98%	79 932,594	9 432,046	0
السنة 5	25 000	25,00	625 000,000	25,99%	15,99%	192 271,184	22 688,000	12 338,624

* الأداء مع مراعاة توزيع أرباح المدفوعة

4.6. تقديم الاتفاقية المبرمة مع المودع لديه

تم تعيين بنك تونس و الإمارات كمودع لديه للصندوق المشترك للتوظيف في الأوراق المالية بموجب اتفاقية أبرمت بينه وبين شركة التصرف و المالية, المتصرف بصندوق الادخار في الأسهم أوبتيموم.

وفقا للفصل 53 وما يليه من ترتيب هيئة السوق المالية يتولى المودع لديه المهام التالية:

- المحافظة على الموجودات .
- مراقبة صحة القرارات.
- مسك دفتر حاملي لحصص الصندوق.
- التدخل بصفة خاصة في بعض مراحل حياة الصندوق.
- يتم إيداع عائدات الاكتتاب و دفع مقابل إعادة الشراء عن طريق الحساب البنكي المفتوح لدى بنك تونس و الإمارات, و هذا الحساب صالح أيضا لكل عمليات الصندوق.

و يتولى بنك تونس و الإمارات إدارة الحساب الجاري و حساب الأوراق المالية للصندوق كما يقوم بالمعاملات المالية التابعة له.
يسلم بنك تونس و الإمارات شهادة جرد لمحفظة الأوراق مرة في السنة طبقاً لأحكام و مقتضيات القاعدة المحاسبية لمؤسسات التوظيف الجماعي.

4.7. طرق تلقي مطالب الاكتتاب وإعادة الشراء

يتم تسليم مطالب الاكتتاب و إعادة الشراء كامل أيام الأسبوع الساعة الثامنة صباحاً و التاسعة صباحاً. ويتم إنجازها على أساس قيمة تصفية معروفة. بالنسبة لمطالب الاكتتاب و إعادة الشراء التي وقع تسليمهم بعد الساعة التاسعة صباحاً. سيتم إنجازها على أساس قيمة تصفية مجهولة.

4.8. طرق التسجيل في الحساب

يفتح حساب جديد لأي حريف جديد يتقدم للاكتتاب حيث يتم تسجيل عدد الحصص المكتتبه و قيمة التصفية المعتمدة. و يجب تسجيل عمليات الاكتتاب و إعادة الشراء التي يقوم بها نفس الحريف لاحقاً في نفس الحساب.

4.9. آجال الدفع

يقع تجميع عمليات الاكتتاب و إعادة الشراء كل يوم في مقر المودع لديه. ويقع دفع معلوم الحصص التي تمت إعادة شرائها في أجل لا يتعدى ثلاثة أيام بورصة ابتداء من تاريخ إيداع المطلب.

4.10. طرق خلاص المودع لديه

يتلقى بنك تونس و الإمارات عمولة سنوية مقابل خدماته كمؤسسة الإيداع بصفة حصرية 0.1 % من قيمة الموجودات الصافية دون اعتبار الأداءات. مع حد أدنى قدر ب 1000 دينار دون اعتبار الأداءات.

4.11. الموزعون و طرق خلاص المودع لديه

تتم تسمية بنك تونس و الإمارات و شركة التصرف و المالية كأعضاء في شبكة التسويق، وافق كلاهم ولاية لضمان تسويق صندوق الادخار في الأسهم أوبتيموم وذلك بموجب اتفاق التسويق وقعت مع شركة التصرف و المالية والمتصرف بالصندوق.

بمقابل الخدمات في شبكة التسويق ، تفرض عمولة توزيع بـ 0.5 % (دون احتساب القيمة المضافة) سنويا على صافي أصول صندوق الادخار في الأسهم أوبتيموم. يتم دفع هذه العمولة في آخر كل ثلاثية بعد استخلاص الضريبة .

تشمل الخدمات الداخلة في إطار هذه العمولة:

- تسويق الصندوق في شبكة بنك تونس و الإمارات و شركة التصرف و المالية،
- المعلومات، النصائح ورصد الزبائن،
- وضع أهداف لجمع،
- ترويج الصندوق لدى الزبائن،
- تنظيم حملات الدعاية والإعلانات والتسويق،
- التدريب والتوعية التجارية.

5. المسؤولين عن النشرة و عن مراقبة الحسابات

5.1. الأشخاص الطبيعيون المسؤولون عن النشرة

السيدة قلمص الجازيري
المديرة العامة لبنك تونس و الإمارات

السيد خالد الزيبي
المدير العام لشركة التصرف و المالية



السيدة قلمص الجازيري
المديرة العامة

Compagnie Gestion et Finance
"CGF"
Intermédiaire en Bourse
6, Rue Jameleddine Afghani - 1002 Tunis
Tél: 71 788 870 - Fax: 71 798 314

5.2. شهادة المسؤولين عن النشرة

"حسب علمنا فإن المعلومات الواردة بهذه النشرة مطابقة للوقائع (للقانون المعمول به و للقانون الداخلي لصندوق التوظيف المشترك) و هي تتضمن جميع المعلومات الضرورية للمستثمرين حتى يتسنى لهم تقييم خصائص الصندوق و المتصرف و المودع لديه و الموزعين الرسميين ووضعية المالية وطرق التسيير و الحقوق المرتبطة بالسندات المعروضة. لا تتضمن هذه النشرة سهوا من شأنه أن يغير مداها".

السيدة قلمص الجازيري
المديرة العامة لبنك تونس و الإمارات

السيد خالد الزيبي
المدير العام لشركة التصرف و المالية



السيدة قلمص الجازيري
المديرة العامة

Compagnie Gestion et Finance
"CGF"
Intermédiaire en Bourse
6, Rue Jameleddine Afghani - 1002 Tunis
Tél: 71 788 870 - Fax: 71 798 314

5.3. شهادة مراقب الحسابات

"لقد قمنا بالتحقق من المعلومات المالية و المعطيات المحاسبية الواردة بهذه النشرة و ذلك بالقيام بالعناية التي نعتبرها ضرورية حسب المعايير المهنية و ليس لدينا ما نلاحظ حول صحة المعلومات المالية و المحاسبية المقدمة". مراد فرادي - Cabinet MAZARS, عمارة الأقصر - الطابق الثالث - شارع الهادي الكراي - المركز العمراني الشمالي -

1082 - تونس.

الهاتف : 71 767 700

الفاكس : 71 767 363

ECC - MAZARS
Im. Luxor - Rue Hédi Karray
1082 Centre Urbain Nord
Tél: 767 700



5.4. سياسة الإعلام

السيد علاء النيفر

الصفة: مسؤول عن قسم مؤسسات التوظيف الجماعي

6 نهج جمال الدين الأفغاني – 1002- تونس

الهاتف: 71 788 870

الفاكس: 71 798 314

البريد الإلكتروني: opcvm@cgf.com.tn

هيئة السوق المالية
نشرة عدد 11 - 0748 / 02 جوان 2011
منحت طبقاً لأحكام الفصل 2 من القانون عدد 117 لسنة 1994 المؤرخ في 14 نوفمبر 1994
رئيس هيئة السوق المالية
الإمضاء: محمد فريد القتيبي

